

فاما غيرهم ممن يقر بالتوحيد فلا يكتفي بعصمته بقول الاله الا الله اذا كان
يقولها في كفرة وهي من اعتقاده وتامل قول النووي ولا بد من الايمان
بما جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله وبالجملة فقول صلى الله عليه وآله ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله لا نعلم احد من العلماء اجراه على ظاهره وقال
قال الاله الا الله يكون عنده ولا يجوز قتاله وان ترك الصلاة ومنع الزكاة هو
لم يقل به احد من العلماء ولازم قولهم ان اليهود لا يجوز قتالهم لانهم يقولون
لا اله الا الله وان الصحابة محطون في قتالهم لما نعى الزكاة لانهم يقولون
لا اله الا الله ولازم قولكم ان يفي حنيفه مسلمون لا يجوز قتالهم لانهم
لا اله الا الله سبحانه الله ما اعظم هذا الجهل كذلك يطبع الله على قلوب من
لا يعلمون ومن العجب انهم تفرقون في صحيح البخاري هذا الباب الذي ذكر
كتاب الايمان حيث قال باب فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة
فقتلوا سيئلتهم حدثنا عبد الله بن محمد السندي انبنا ابو روح الى

حدثنا تشعبه عن واقد بن محمد سمعت ابي محمد عن ابن عمر رضوا
ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا بال
الله وان محمد رسول الله ويقوموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك
عصموا في دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله ثم بعد ذلك
تقولون من قال لا اله الا الله حر ماله ودمه ولا ادري بماذا تجيبون به عن
هذه الابه والحديثين الذين ذكرهما البخاري وياي شيء تدفعون به
هذه الادله وقال الامام ابو عيسى الترمذي في سننه باب امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله حدثنا ابن سنان ابو معاوية عن الامام
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله الحديث ثم اردف حديث ابي هريرة في قتال ابي بكر طائفي
الزكاة وساق الحديث بتمامه ثم قال باب ما جاء امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا